[689] وتدخل الشفوية والحلقية في التوزيع. وإن كان لا يحسن بعض الحروف فهل تنقص الدية أو يكون كضعيف القوى؟ إشكال. وفي الصوت الدية كاملة. وهل يجب ديتان لو أبطل حركة اللسان مع بطلان الصوت؟ إشكال ينشأ من أنهما منفعتان، ومن أن منفعة الصوت النطق. الرابع: المضغ فإذا صلب مغرس لحيته (1) فعليه الدية على إشكال. الخامس: قوة الإمناء والإحبال فيهما الدية، فإذا اصيب فتعذر عليه الإنزال حالة الجماع وجب عليه الدية. وفي قوة (2) الإرضاع حكومة. ولو أبطل الالتذاذ بالجماع أو بالطعام إن أمكن فالدية. ولو جني على عنقه فتعذر إنزال الطعام لارتتاق منفذه وبقي معه حياة مستقرة فقطع آخر رقبته فعلى الأول كمال الدية. السادس: في سلس البول الدية، وقيل: إن دام الى الليل فالدية، وإن كان الى الظهر فالنصف وإن كان الى ضحوة فالثلث (3). والظاهر أن المراد: في كل يوم. المقصد الرابع في الجراحات الشجة هي الجرح المختص بالرأس أو الوجه، وأقسامها ثمانية: الأول: الحارصة وهي التي تقشر الجلد وتخدشه، وفيها بعير. وهل هي الدامية؟ قيل: نعم (4)، والأقرب المغايرة. الثاني: الدامية وهي التي يخرج معها الدم، وتنفذ في اللحم شيئا يسيرا، _____ (1) في نسخة من (ص): " لحييه ". (2) في المطبوع: " فوت ". (3) النهاية: كتاب الديات في الأعضاء والجوارح ج 3 ص 441 وفيه (الى الظهر ثلثي الدية). السرائر: كتاب الديات والجنايات باب ديات الأعضاء والجوارح ج 3 ص 391 وفيه (الى الظهر ثلثا الدية). الوسيلة: أحكام الشجاج والجراح ص 450 وفيه (الى الظهر ثلثا الدية). (4) النهاية: كتاب الديات في الأعضاء والجوارح ج 3 ص 452، السرائر: كتاب الديات والجنايات ج 3 ص 409، الوسيلة: أحكام الشجاج والجراح ص 444.
